

18- التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال المصنف رحمه الله تعالى وهو مجد الدين ابو البركات ابن تيمية في كتابه المنتقى - [00:00:00](#)

قال باب غسل المغمى باب غسل مغمى عليه اذا افاق يعني الشاص عندما يغمى عليه يستحب له ان يغتسل وهذا تنشيطا له مما حصل له من الاغماء واما اه ان هذا يجب فهو لا يجب وانما يجب عليه الوضوء لانه قد يكون احدث في حال ماذا؟ في حال اغماء - [00:00:27](#)

نعم فالواجب عليه هو الوضوء فقط وليس الاغتسال. ولذا ذكره المصنف ضمن الاغسال المستحبة نعم التي ليست بواجبة نعم فيستحب له اذا اغمى على الانسان ان يغتسل هذا تنشيطا له - [00:01:01](#)

قال عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا في مرض موته عليه الصلاة والسلام فقال اصلى الناس؟ فقلن لا. هم ينتظرونك يا رسول الله - [00:01:26](#)

فقال ضعوا لي ماء في المخضب. والمخضب هو يعني حوض صغير قالت ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء لكي يقوم. فاغمي عليه ثم افاق فقال اصلى الناس فقلنا لا هم ينتظرونك يا رسول الله. قال ضعوا ضعوا لي ماء في المخضب - [00:01:46](#)

قالت ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمي عليه ثم افاق قال اصلى الناس فقلن لا هم ينتظرونك يا رسول الله قال فذكرت ارساله الى ابي بكر عندما وجد عليه الصلاة والسلام انه يصعب عليه ان يصلي بالناس - [00:02:13](#)

وان يخرج اليهم ارسل الى ابي بكر حتى يصلي ماذا؟ بالناس. نعم قال فذكرت ارسال ارساله الى ابي بكر وتمام الحديث متفق عليه قال باب صفة الغسل الغسل له صفة جاءت في السنة - [00:02:36](#)

وصفة واجبة الصفة التي جاءت في السنة ان الانسان يبدأ فيغسل فرجه ثم يغسل يديه ثم يتوضأ ثم على رأسه الماء ثم على سائر جسده كما سوف يأتي تفصيل ذلك بمشيئة الله - [00:03:02](#)

واما الواجب هو ان تعمم جسدك كيفما كان. ان عمت جسدك بالماء فهنا تطهرت. ان كان عبث هنا قد تطهرت من حدث الجنابة. وان كان غسل مستحب نعم فهنا تكون قد اتيت بهذه السنة - [00:03:23](#)

قال عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة يبدأ يبدأ فيغسل يديه ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه. اذا غسله لفرجه عليه الصلاة والسلام بالشمال - [00:03:44](#)

وكان هذا الاغتسال بعد جنابة قال ثم يتوضأ وضوءه للصلاة بعد جماعه لاهله عليه الصلاة والسلام ثم يتوضأ وضوءه للصلاة. هذا بعد غسله لفرجه ثم يأخذ الماء ويدخل اصابعه في اصول الشعب - [00:04:06](#)

حتى اذا رأى ان قد استبرأ يعني عم شعره الماء حفن على رأسه ثلاث حسيات ثم افاض على سائر جسده ثم غسل رجليه وهذا يفيد تأخيرته لغسل الرجلين قال اخرجاه يعني البخاري ومسلم وفي رواية لهما ثم يخلل بيديه شعرة - [00:04:28](#)

وتعلمون انه كان كثير الشعب صلى الله عليه وسلم حتى احيانا شعرك الوفرة حتى اذا ظن انه قد اروى بشرته افاض عليه الماء ثلاث مرات قال وهو دليل على ان غلبة الظن في اصول الماء الى ما يجب غسله كاليقين - [00:04:57](#)

نعم يعني هنا وصول الماء الى جميع اصول الشعر هذه غلبة ظن ونزل ونزلت غلبة الظن هنا بمنزلة اليقين. نعم كان لا يكلف الانسان ان يبالغ نعم قال وعن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة - [00:05:23](#)

دعا بشيء نحو الحلاب. الحلاب اناء بقدر ما يحلب به لعل الشيخ حسام ينتبه فاخذ بكفه فبدأ بشق رأسه الايمن. نعم يبدأ باليمين ثم الايسر وهكذا ايضا في الحلق امر الحلاق بان يبدأ باليمين. ثم اخذ بكفيه فقال بهما على رأسه - [00:05:54](#)

قال اخرجاه اي متفق عليه. قال الخطابي الحلاب اناء يسع قدر حلبة ناقة نعم قال وعن ميمونتنا رضي الله عنها قالت وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ما ان يغتسلوا به وطبعا - [00:06:21](#)

حديث ميمونة فيه تفاصيل اكثر فيه تفاصيل بعض التفاصيل التي لم تأتي في حديث عائشة وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ما ان يغتسل به فافرغ على يديه فغسلهما مرتين او ثلاثا - [00:06:43](#)

ثم افرغ بيمينه على شماله فغسل مذاكيره. هنا غسل اليدين قبل ثم غسل ذكره عليه الصلاة والسلام بشماله ثم ذلك يده بالارض ثم مضمضة واستنشاق واكيد عندما ذلك يده بالارض غسلها - [00:07:03](#)

ثم مضمضة واستنشاق ثم غسل وجهه ويديه ثم غسل رأسه ثلاثا ثم افرغ على جسده ثم تنحى من مقامه فغسل قدميه تأخر عليه الصلاة والسلام غسل القدمين. قالت فأتيته بخلة - [00:07:25](#)

فلم يجدها خلقة يتنشب بها فلم يردها وجعل ينفذ الماء بيده عليه الصلاة والسلام وواوه الجماعة وليس لاحمد والترمذي نفذي اليد قال وفيه دليل وفيه دليل استحباب ذلك اليد بعد الاستنجاء. التراب طهوب - [00:07:47](#)

نعم وقد وجد الان ان التراب يزيل الجراثيم والبكتيريا. نعم. حتى يقولون انه يريدون ان يصنعوا شيء من التراب حتى يكون بمثابة مضاد او نحو ذلك نعم والاسلام قد سبقهم الى ذلك - [00:08:12](#)

نعم ولم يرد الخرقة عليه الصلاة والسلام يعني هذا قد لا يقال يعني ان لا يستحب للانسان ان يتنشف بالخرقة يعني لا ندري هنا ما السبب قد يكون تعلمون يعني الحجاز - [00:08:30](#)

وقد يكون هذا في الصيف والانسان اذا اغتسل وجاله الهوى نعمل هواء طبعا غير البارد يتنشط ماذا نعم يتنشط الجسم زيادة. نعم نعم يتنشط الجسم نعم زيادة. فقد يكون يعني لهذا او لغيره. وبعضهم استدل باتيان - [00:08:53](#)

ميمونة بخرة انه كان الاصل ماذا يتنشأ نعم وفي الشتاء الانسان محتاج نعم في الشتاء الانسان محتاج ان يتنشط والا قد يتضوء نعم قال وعن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ بعد الغسل. نعم لانها قد توضأ قبل - [00:09:19](#)

رواه الخمسة قال وعن جبير ابن مطعم رضي الله عنه قال تذاكرن غسل الجنابة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اما انا فاخذ ملنا فاخذ ملء كفي فاصب على رأسي ثم افيض بعد على - [00:09:44](#)

خسائر جسدي رواه احمد وهو صحيح طبعا رواه البخاري ومسلم قال فيه مستدل لمن لم يوجب ذلك ولا المضمضة ولا الاستنشاق اما ذلك فالاشياء التي الاصل عدم ذلك الا اذا احتاج الانسان الى ان يدلك حتى يصل الماء - [00:10:07](#)

واما المضمضة والاستنشاق فهي قد جاءت في الاحاديث السابقة فيكتفى بالاحاديث السابقة فلذا والله اعلم لابد من المضمضة والاستنشاق. ولعله نقف عند هنا. هذا وبالله تعالى التوفيق - [00:10:28](#)